فالاوجه ان الوضع الضمني هو الوضع المتطفل وهو وضع
الالفاظ لانفسها بعد وضعها لمعانيها ليمكن احضارها
حين البحث عنها والتفتيش عن احوالها وانما قيل بعد
الوضع لانه لولا الوضع للمعاني لم يلتفت الى الالفاظ ولم
يعتن بشانها ومعنى كون الوضع ضمنيا انه غير مقصود بالذات
قوله الزم عليهم ضمن الزم معنى ورد فعداه بعلى والملزم
هو السيد السند قدس سره وحاصل الالزام ان هذا
القائل وهو السعد لا دليل له على ما ادعاه من الوضع
الضمني الا ذكر اللفظ وارادة نفسه حال الحكم عليه كما في من
حرف جر وذلك لا يصلح دليلا لمدعاه لان ذلك لو اقتضى
الوضع لاقتضى كون المهملات موضوعات لانفسها اذا وجد
فيها ذلك كما في قولك جسف مهمل والتزام ذلك فيها مكابرة
في قواعد اللغة والتحقيق انه اذا اريد اجراء حكم على لفظ
مخصوص لم يحتج الى وضع بل يكتفى بحضوره والتلفظ به
ويستغنى بذلك عن الدال قوله فحينئذ اي حين اذ لم يوضع
لنفسه على ما ادعاه السيد قوله ولا يتاتى الكلام هذا مقول
قول النحاة قوله كالاسم اي قائم مقامه في تاتي الكلام به وتركبه
منه قوله من اعتبار هذا التاويل وهو كون المراد اسمين
او ما يقوم مقامهما قوله على هذا التقرير اي تقرير عدم
الالفاظ لانفسها قوله لئلا يشكل ذلك الحصر اي المستفاد
من قوله ولا يتاتى الخ قوله وتعريف الكلام اي لانهم عرفوه

بما تضمن من الكلم اسنادا مفيدا مقصود الذاته والكلم واحد
كلمة وهي لفظ وضع لمعنى مفرد قوله والمبتدا اي وتعريف
المبتدا وهو اسم جرد عن العوامل اللفظية للاسناد اليه
قوله اللهم الا ان يقال الخ حاصله ان ما ذكر منظور فيه
للغالب وهو الشايع في الاستعمال واما اطلاق اللفظ و
ارادة نفسه فهو نادر لا ينظر اليه فلا يرد نقضا قوله لذلك
لا يثبت له الغير قوله فامتنع الخبر عنها تفريع على عدم
اثبات الغير كما اشار الى ذلك الشارح وفيه انه يلزم
عليه تفريع الشيء على نفسه اذ كون اللفظ مخبرا عنه
عبارة عن كون معناه مما اثبت له الغير كما افاد ذلك
العصام التنبيه التاسع قوله الفعل مدلوله الخ
قال بعض ارباب الحواشي يجوز ان يراد بالفعل الفعل
اللغوي اعني الحدث ويمدلوله ما هو جزئ منه كالضرب
او يراد بالمدلول المدلول التضمني والضمير المضاف اليه راجع
للفعل بالمعنى الاصطلاحي على طريق الاستخدام
انتهى المراد منه وحق لا يرد الاعتراض الآتي في الشارح
قوله كالحرف الخ يفيد ان الشارح يدعي ان الفعل موضوع
بوضع واحد باعتبار مجموع معناه لما ذكر وهو مخالف
لما قدمناه من ان وضع المشتقات باعتبار مادتها
نوعي واما باعتبار هيئتها فانها موضوعة للشخصات
وضعا عاما فان هذا يفيد انها موضوعة بوضعين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)